# مفاهيم الحرية الدينية في الإسلام

## نظريا وعمليا

**أ.د. محمد الزحيلي**

**جامعة الشارقة**

**مقدمة:**

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، ورضي الله عن الآل والأصحاب ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن **الدين** غريزة في النفس، وفطرة في الإنسان، وأهم عامل في حياة البشرية، ونشر الحضارة، وربط الإنسان بخالقه، لتأمين الانسجام بين الجسم والروح، والدنيا والآخرة، والفرد والجماعة، ولذلك تكفل الله ببعثة الرسل، وإنزال الكتب، وبيان الهدي القويم لبني آدم، ومن هنا عرف علماؤنا الدين بأنه "وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملات" كما سيأتي.

وكانت **الحرية الدينية** أهم حقوق الإنسان بعد حق الحياة، إن لم تسبقه وتفوق عليه، وكان حفظ الدين أحد الضروريات الخمس، بل هو أهم الضروريات، ويقدم في الشرع على حفظ النفس والعقل والنسل أو العرض والمال، ولذلك شرع الإسلام الجهاد في سبيل الله، لتقديم النفس والمال لله تعالى لحفظ دينه، ولحماية العقيدة، وتأمين حرية التدين، ونشر الدعوة الصحيحة، ليحقق الإنسان الحياة الكريمة العزيزة المنسجمة مع معتقده ودينه.

وإن الحرية الدينية **مرتبطة بالعقل والفكر**، وحرية الإرادة والاختيار، والقناعة الشخصية للإنسان؛ لأن العقيدة أو الإيمان أو الدين ينبع من القلب، ولا سلطان لأحد عليه إلا لله تعالى.

وجاء **الإسلام ليكفل الحرية الدينية للإنسان**، وليس ذلك للمسلمين أو المؤمنين به فحسب، بل ليحافظ على الحرية الدينية لكل شخص، سواء كان مسلماً أم غير مسلم، ليتم التوازن الفكري والعقلي والنفسي بين عقيدة الإنسان وفكره وتصرفاته وسلوكه.

وثبتت الحرية الدينية في الإسلام **بنصوص قطعية وصريحة** في القرآن الكريم والسنة النبوية، وكفلت الدولة الإسلامية طوال تاريخها حرية الاعتقاد لجميع المواطنين على أرضها، ومنعت الإكراه في الدين، وحافظت على أماكن العبادة لجميع الديانات، وتحققت الحرية الدينية لجميع القاطنين في ديار الإسلام، وإن الواقع في بلاد المسلمين، وبقاء دور العبادة لجميع الأديان، خير شاهد، وتجسدت الحرية الدينية في عهد الخلفاء الراشدين، وأثناء الفتوحات الإسلامية في الشمال والجنوب، والشرق والغرب، وارتفعت **راية التسامح الدينية** في أجلى صورها، إلا ما كان من بعض المنغصات والاضطرابات التي تصدر أحياناً عن تعصب ديني ممقوت، أو تدخل أجنبي بغيض، أو عن جهل وغباء، مما يستدعي تدخل الدعاة والعلماء والحكماء والمفكرين والحكام لإحقاق العدل، وإعادة الحق إلى نصابه، ودفن بذور الفتنة.

وفي العصر الحديث توجه لحق الحرية الدينية **الشوائب، والتشويه، والاعتداء، والاضطراب، والتعصب**، وحمل بعض الحداثيين الهجوم على الدين والاستخفاف بالمقدسات والشعائر الدينية، وتبنوا القراءات المعاصرة والمخربة، كما تستر الاستعمار بالحملات الدينية والتبشير ليعيث في الأرض الفساد، وكل ذلك يقتضي كشف اللثام، وإزالة الغموض، ووضع النقاط على الحروف، وتحديد التفكير الديني، وحماية المقدسات، فكان هذا البحث، وجاء في مقدمة ومبحثين عن تعريف الدين والحرية، وعن حرية الاعتقاد والتدين، مع العناوين الجانبية، والفقرات المتتالية، لتأتي الخاتمة تلخيصاً لكل ذلك.

وكان المنهج استقرائياً، وتاريخياً، وتحليلياً، ومقارناً، وذلك باختصار شديد في إطار الموضوع.

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

**المبحث الأول:**

**تعريف الدين والحرية**

يحتدم **الصراع بين أنصار الدين وأعدائه**، وتبقى جذوة الإيمان أشد مضاءً، لأن الإيمان فطرة في النفس، ولأن التدين غريزة في الإنسان.

وكثيراً ما تطفو **تفسيرات غريبة للدين**، ويظهر التشويه الشديد له، وينسب له ما ليس فيه، ويتهم بما ينبو عنه، وتوجه إليه السهام الطائشة، والتشكيكات الباطلة.

ولذلك يشتد البحث عن **حقيقة الدين**، لمعرفة جوهره، والتعرف على وظيفته، وتحديد حقيقته، وتمييزه عما ليس منه، ليزداد التعلق به، والالتزام بمبادئه، والتفيؤ بظلاله، والتمسك بنوره وهديه، وخاصة الدين الإسلامي.

ولا يقل الصراع والاختلاف، والتشويه والتضليل، والاستغلال والإساءة عن **الحرية**، والمناداة بها شعاراً، والمتاجرة بها فلسفة وسياسة، والتلاعب بها عملياً وتطبيقاً، واتخاذها مجالاً لازدواج المعايير من بلد لآخر، ومن جهة لأخرى.

لذلك نبين مفهوم الدين الصحيح، ومفهوم الحرية القويم في هذا المبحث.

**أولاً: تعريف الدين لغة:**

تتعدد معاني الدين في اللغة، وأرى أن هذه المعاني تنحصر في إيجاد علاقة بين طرفين، الطرف الأول يتمتع بالتسلطان والقوة والملك والجبروت والحكم وحق القهر والمحاسبة والمكافأة والمجازاة، والطرف الثاني يقف في الجانب الآخر بالخضوع والطاعة والذل والاستكانة والعبادة والورع،

والعلاقة بين الطرفين هي الدين أو المنهج والطريقة التي تحدد علاقة الأول بالثاني وبالعكس[1].

وكلمة **الدين لغة** لها أربعة معان، تدل على العلاقة السابقة التي بيناها[2]، وهي:

**1- القهر والسلطة** والحكم والأمر والإكراه واستخدام القوة القاهرة من الأعلى، **من دانه ديناً**، أي ملكه وحكمه وساسه ودبره وقهره، وأذله واستعبده، وحاسبه وكافأه، **فالفعل المتعدي بنفسه** يمثل الطرف الأول الذي يتمتع بمعنى الملك والتصرف والحكم والقوة والاستعداء والسلطان والتدبير والعزة، ومن ذلك أسماء الله: المالك، الجبار، الملك، القهار.

**2- الإطاعة والخدمة** والعبودية والتسخر لأحد، والائتمار بأمره، وقبول الذلة والخضوع تحت غلبته وقهره، **من دان له**، أي أطاعه وخضع له، أو ذلّ أو استكان أو عبد، **فالفعل المتعدي باللام** يمثل الطرف الثاني المتصف بالخضوع الكامل، والطاعة التامة، والاستكانة، والعبادة، ومنه كتاب "**العبودية**" لشيخ الإسلام ابن تيمية، ومنه وصف الله لرسوله صلى الله عليه وسلم في أعلى الدرجات بالعبد" سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا

---

(1) أقرب الأمثلة لتوضيح هذه المعاني، وبيان هذه العلاقة كلمة **الدَّيْن**، فإنه علاقة بين دائن له حق المطالبة، ومدين عليه التزام الدفع وواجب الأداء، فالأول يُطالب، والثاني مُطالب، والمال المطلوب هو الدَّيْن، وينظم علاقة الدفع والسداد والتوقيت الشريعة والقانون، والدِّين بالكسر يتضمن التزاماً أدبياً، والدَّين بالفتح يقتضي التزاماً مالياً، ومثل كلمة البيع فإنها تدل على علاقة بين طرفين هما البائع والمشتري، ومحل العلاقة هو المبيع، وينظمها أحكام البيع.

(2) القاموس المحيط 225/4، المصباح المنير 279/1، مختار الصحاح ص218، المعجم الوسيط 307/1، الدين، للدكتور محمد عبد الله دراز ص26، النهاية في غريب الحديث 148/2، المصطلحات الأربعة في القرآن، أبو الأعلى المودودي ص116، موسوعة الأديان الميسرة ص254.

حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ [الإسراء:1]، " ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ۝ [الكهف: 1]، " تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ۝ [الفرقان: 1]، [النجم: 10].

**3- الدين: هو الشرع** والقانون والطريقة، والمذهب والملة، والعادة والتقليد، **من دان به،** أو دان بالشيء، أي اتخذه ديناً ومذهباً، أي اعتقده واعتاده، ودان بالإسلام ديناً أي تعبّد به وتديّن، وهو الدِّين أو الملة، **فالفعل المتعدي بالباء** يمثل الطريقة أو المذهب الذي يسير عليه المرء نظرياً وعملياً، وهو المنهج الذي يتبعه في علاقته أو عبادته، أو خضوعه إلى الحاكم والسيد والمالك، ومنه قوله تعالى" وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ" [البقرة: 132]، قَالُواْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِينَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ [الأعراف: 29]، وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ [لقمان: 32]، أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ [الزمر: 3]، وقوله تعالى وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُواْ مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُواْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ [البقرة: 193]، لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [البقرة: 256]، فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ

يَعْلَمُونَ [التوبة: 11]، هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ[التوبة: 33]، شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاء وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ [الشورى: 13]، هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا [الفتح: 28]، [الصف: 9]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: 85]، حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ [المائدة: 3]، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ [الكافرون: 6].

**4- الدين: هو الجزاء والمكافأة،** والقضاء والحساب، ومنه قول العرب: كما تدين تدان، أي كما تصنع يصنع بك، وقال تعالى حكاية عن الكفار: أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَدِينُونَ [الصافات: 53]، أي هل نحن مجزيون ومحاسبون، ومن أسماء الله تعالى: ((الديان)) أي الحاكم والقاضي، وقيل: القهار.

ومن هذا المعنى قوله تعالى: مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ [الفاتحة: 4]، وتكرر في عدة آيات، وهو يوم الجزاء والمكافأة، ومنه قوله تعالى فَلَوْلَا إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ [الواقعة: 86]، من دانه: أي كافأه وجزاه.

**ثانياً: تعريف الدين في الغرب:**

عرض علماء الاجتماع والفلسفة والأديان تعريف الدين، وكانت أنظارهم متفاوتة، واتجاهاتهم متباينة، ويغلب على أكثرها الفهم الضيق، والنظرة الظاهرية للدين، دون أن يتعمقوا في المدلول الشامل الصحيح للدين، أو يلحظوا الآثار العملية له، ولذلك نلاحظ أن كلاً منهم عرف الدين

من وجهة نظره الخاصة، وظهرت تعريفات كثيرة في الغرب، وكلها تنطلق من نظرتهم إلى الكنيسة الكاثوليكية وتاريخها في العصور الوسطى، وموقفها من الحكام والملوك والإقطاع والحروب والحجر على العلم والاكتشافات، ثم موقف الثورة الفرنسية وما تبعها من الكنيسة ورجال الدين والأفكار الدينية، ثم تبني العلمانية ومحاربة الدين، وطرد رجال الدين الذين كانوا يمثلون السلطة الروحية والمادية العليا، ويوجهون السياسة والتشريع والقضاء في العهد السابق، ولذلك ظهرت تعريفات متباينة عن الدين، وهي كثيرة جداً[1]، ونقتصر على ثلاثة نماذج لها.

**منها:** تعريف جويوه في كتاب "لا دينية المستقبل" وفيه: "الديانة: هو تصور المجموعة العالمية بصورة الجماعة الإنسانية، والشعور الديني هو الشعور بتبعيتنا لمشيئات أخرى، يركزها الإنسان البدائي في الكون"[2].

فهذا التعريف يمثل النموذج الذي **ينكر جوهر الدين** في وجود الخالق المبدع، أو الإله المعبود، ويتجه إلى الاستخفاف والسخرية من الدين، وأنه مجرد تصور مثالي للإنسانية، أو اختراع لمشيئات من العقل البدائي، ليلتقي مع أوجست كونت الذي يؤرخ للعقلية الإنسانية بأنها مرت بثلاثة أدوار، هي دور الفلسفة الدينية، ثم دور الفلسفة التجريدية، ثم دور الفلسفة الواقعية، وأن التفكير الديني يمثل الحالة البدائية التي تخلت عنها البشرية، وتجاوزتها دون أن تعود إليها، وهذا ما ينادي به فرويد الذي يقسم حياة البشرية إلى ثلاثة مراحل سيكولوجية، وهي مرحلة الخرافة، ومرحلة التدين، ومرحلة التعلم، ويكفي لدحض هذه الرؤى وجود الحضارة الإسلامية في السابق، وبقاء الدين اليوم وانتشاره والتعلق به وتعمق جذوره في عصر العلم.

---

(1) دراسات في النفس الإنسانية، الأستاذ محمد قطب ص228، الدين والحضارة الإنسانية، الدكتور محمد البهي ص10، الدين، دراز ص29 وما بعدها، شبهات حول الإسلام، الأستاذ محمد قطب ص9.

(2) الدين، دراز ص30.

ويقول " شلاير ماخر" في "مقالات عن الديانة": "قوام حقيقة الدين شعورنا بالحاجة والتبعية المطلقة"[1].

وهذا **تفسير نفسي محض**، يصور النقص في الذات الإنسانية، وأنها تتطلع إلى الكمال، ولذلك فإنه يعرف جانباً بسيطاً من الدين، ولكنه يتنكر لوجود المعبود الحق، ويتجاهل حقيقة الدين وأثره في النفوس والعقول، ووظيفته في التشريع والأخلاق وسائر شؤون الحياة، وهو ما يتنافى مع التصور الصحيح للدين.

ويقول الأب شاتل في كتاب "قانون الإنسانية": "الدين هو مجموعة واجبات المخلوق نحو الخالق: واجبات الإنسان نحو الله، واجباته نحو الجماعة، وواجباته نحو نفسه"[2].

وهذا أرقى تعريف للدين عند علماء الغرب، وهو **يمثل طبيعة الدين النصراني** بعد انحسار الكنيسة عن الحياة والسلطة، وتحديد مهمتها في أماكن العبادة، وأن وظيفتها تنحصر في صلة الإنسان بربه من الناحية الروحية، وصلته بالمجتمع من الناحية الخلقية.

وهذه التعريفات الثلاثة **تمثل وجهات النظر الرئيسية للدين في الغرب**، فالقسم الأول ينكر الدين والإله أصلاً، والقسم الثاني يلجأ إلى الدين عند الحاجة والضرورة، وفي حالات الضعف والمرض، والعجز وقصور العقل والنفس عن تعليل حوادث الكون، والقسم الثالث يفهم الدين من الناحية الروحية والخلقية، وهو أسمى مظهر للتدين عندهم.

**ثالثاً: الاستعمال الشائع للدين:**

ظهر في الغرب على ألسنة المتدينين وأقلامهم معنى خاص للدين، وشاع وانتشر اليوم في سائر أنحاء العالم، وهذا المعنى ينظر إلى الدين إما من جهة الشخص المتدين، وإما أنه ظاهرة اجتماعية، فقالوا: "**الدين هو**

---

(1) الدين، دراز ص30.

(2) الدين، دراز ص31.

**الحالة النفسية والعقلية والوجدانية التي يتصف بها شخص معين، ونسميها التدين، أو هو مجموعة المبادئ والقيم التي تدين بها أمة أو جماعة اعتقاداً أو عملاً، وتظهر في كتب ومراجع وروايات، وتتمثل في عادات خارجية وآثار اجتماعية)**[1].

وأصبح المقصود بالتربية الدينية عند هؤلاء **تربية العواطف والمشاعر** التي تبعث في نفس المتدين احترام الطقوس الدينية، والمشاركة في المناسبات الدينية، والاحترام لرجال الدين وشعائره، والتردد على أماكن العبادة، والتبرع بشيء من المال، والقيام ببعض الحركات والمظاهر، والنطق ببعض الألفاظ والعبارات، ومن يفعل ذلك فهو **المتدين** الحق، والتقي الصالح، والورع المقرب، دون أن تتصل هذه الصفات بحياته وأعماله وقوانينه.

وهذا الاستعمال الشائع يظهر على ألسنة من يدّعي التدين في العصر الحاضر، ويستخدمه أعداء الدين لتقييد مجال الدين، وتحديد مفهومه، وقد تسرب هذا المعنى الشائع إلى الوطن العربي والعالم الإسلامي، وانتشر بين أبناء جلدتنا، وخاصة ممن تخرج من الغرب، واقتبس مبادئه، وتشبع بفكره، ثم استخدموا هذا المعنى سلاحاً في وجه الدعوة والدعاة، واستمروا في المحاولات الحثيثة لفرضه على الإسلام والمسلمين معاً، لفصل الدين عن الدولة وشؤون الحياة.

وإذا كان هذا الاستعمال صحيحاً وصادقاً على الدين المسيحي في الغرب، ويتفق مع النصرانية التي تفقد التشريع والنظام في أصولها، فإن الخطأ فيه يظهر من ناحيتين:

**1- محاولة تعميم هذا الاستعمال الخاص على الدين** بمعناه العام، وأنه شامل لجميع الأديان السماوية والديانات الأرضية، مع الاختلاف الواسع بين هذه الديانات، والبون الشاسع بين حدود كل منها.

---

(1) الدين، دراز ص32.

2- التعمد في **نقل هذا المفهوم واستيراده لتطبيقه على الدين الإسلامي**، وعلى الأمة الإسلامية، وعلى المجتمع الإسلامي، وفرضه على الدين الحنيف في القديم والحديث، والسعي بجد ونشاط على إرغام الإسلام على ارتداء هذا اللباس الضيق القصير، والثوب المستورد من الخارج، ليبقى الدين في إطار المسجد، وفي حدود الأخلاق، وفي منطقة الشعور والوجدان والضمير والصلة مع الخالق، دون أن يكون له أثر في الحياة، أو تطلع إلى الأمام، أو مشاركة في التشريع.

**رابعاً: تعريف الدين عند علماء المسلمين:**

اشتهر على لسان علماء المسلمين تعريف الدين بأنه:

"**وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملات**"[1]، ويقولون في تعريف آخر:

"**وضع إلهي، سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم إلى الصلاح في الحال، والفلاح في المآل**".

ويصرح التعريف الإسلامي للدين بثلاثة أمور جوهرية، وهي:

1- أن **الدين وضع إلهي**، وليس من إيحاء النفس، أو تخيل العقل، أو تنظيم الفكر الإنساني، فالله سبحانه وتعالى أنزل الدين الحنفي، وأوحى بمبادئه وتعاليمه وقيمه، تحقيقاً لقوله تعالى، مخاطباً آدم عليه السلام "قُلْنَا اهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ [البقرة: 38]، وأن الله سبحانه خلق الإنسان واختاره خليفة في الأرض، ولم يخلقه عبثاً، ولم يتركه سدى، بل تكفل بهدايته، وإرسال الرسل له، وإنزال الكتب، ليكون على الصراط المستقيم، وتحقيق مصالحه في الدنيا والآخرة:

2- أن التعريف ينص على أن الدين **عقيدة وشريعة**، أو عقيدة ونظام في الحياة، وليس مجرد اعتقاد، بل هو الاعتقاد الحق، والإيمان الصحيح

---

(1) الدين، دراز ص33، الموسعة الفقهية الميسرة 890/1.

الذي لا يشوبه شيء، وهو ليس مجرد شريعة ونظام فحسب، بل نظام رباني، وشريعة إلهية لضمان الفوز والفلاح في الدنيا والآخرة، وفي العاجل والآجل.

3- **بيان الربط بين العقيدة والعقل،** وأن الدين متفق تماماً مع العقل السليم، وأنه لا منافاة ولا مناقضة بين الدين والعقل، خلافاً لأقوال كثير من علماء الاجتماع والفلسفة والأديان الذين يتعمدون الفصل بين الدين والعقل، أو الدين والعلم، وأن الدين محصور في الأمور الغيبية، أو بما وراء الطبيعة مما لا مجال للعقل والعلم فيها، وأنه لا شأن للدين والعقيدة في نطاق الحياة، ومجال المادة، والعلوم التجريبية، فالدين الإسلامي على العكس من هذا تماماً من الناحيتين النظرية والعملية، أو العلمية والتاريخية.

**خامساً: المفهوم الصحيح للدين:**

يظهر مما سبق المفهوم الصحيح للدين الذي استعمله القرآن الكريم، بالإضافة لاستعماله للدين بالمعاني اللغوية السابقة، فالقرآن الكريم استعمل الدين بمعنى عام شامل، ويريد به **النظام الكامل،** نظام الحياة الذي يذعن فيه المرء لسلطة عليا، ثم يقبل على طاعتها واتباعها، ويتقيد في حياته بحدود النظام وقواعده وقوانينه، ويرجو في طاعته العز والفوز بالدرجات العليا وحسن الجزاء، ويخشى في عصيانه الذلة والخزي وسوء العقاب، تنفيذاً لأسلوب الترغيب والترهيب[1].

وقد وردت آيات كثيرة تستعمل كلمة الدين بهذا المعنى العام الكامل الشامل لجميع نواحي الحياة الاعتقادية والفكرية والخلقية والعملية، نذكر بعضها:

قال تعالى: قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ

---

(1) المصطلحات الأربعة في القرآن، المودودي ص126، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، ضميرية ص29.

الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ [التوبة: 29]، فالدين الحق يجمع بين الإيمان والنظام.

وقال تعالى وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ غافر: 26]، والمقصود تبديل النظام الكامل بفكره وأحكامه.

وقال تعالى: إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللهِ فَإِنَّ اللهِ سَرِيعُ الْحِسَابِ [آل عمران: 19]، وهو العقيدة والشريعة.

وقال تعالى: "مَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ "[آل عمران: 85]، وهو الإعراض عن الإسلام إيماناً ونظاماً.

وقال تعالى: هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ [التوبة: 33]، [الصف: 9] وهو ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقامه في المدينة ديناً ودولة.

وقال تعالى: وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ [الأنفال: 39]، فالمطلوب إقامة الدين بجميع عقائده وأحكامه وشرائعه في الحياة.

والآيات في ذلك كثيرة، وبأساليب عديدة، وتذكر شمول الدين لكل ما يتعلق بالحياة، ويخص الإنسان فرد أو جماعة.

**فالمفهوم الصحيح للدين** الذي نقصده، والذي نريد الحديث عنه، هو هذا المعنى الاصطلاحي الذي نص عليه القرآن الكريم؛ وصرح باسمه، وبينه للناس جميعاً ثم أكده تعالى في آية أخرى، وميزه عن غيره، وبيّن أن من يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ فالدين الذي نعنيه، والذي نحن بصدده، هو الإسلام بنظامه الشامل، ونظرته الكلية الجامعة الذي فهمه بكل وضوح وتحديد، صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم، والذي تمثله صحابة رسول الله، والذي طبقه وعمل به والتزمه

المسلمون والعلماء العاملون عبر التاريخ حتى اليوم، وسيبقى حتى تقوم الساعة.

وبيَّن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما جاء جبريل وسأل عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة، فجمع بين الأعمال الظاهرة وما بطن من الاعتقاد، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم)[1] وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو الناس لهذا الدين بجملته، وقال لجماعة من شيبان: (لا يقوم **بدين الله إلا من حاطه من جميع جوانبه**)[2]، لأن الدين الإسلامي منهج إلهي ينبغي أن يصرِّف حياة الناس وينظمها من جميع نواحيها، وهو ما يميز المفهوم الصحيح للدين عن مفهوم الدين عند الغربيين، والمفهوم الشائع للدين الذي تسرب إلينا من الغرب[3].

**سادساً: تعريف الحرية وأنواعها:**

الحرية هي الملكة الخاصة التي تميز الكائن الناطق عن غيره، وتمنحه **السلطة في التصرف في الأفعال عن إرادة وروية**، ودون إكراه أو إجبار أو قسر خارجي، لأن الإنسان الحر ليس بعبد ولا أسير مقيد، وإنما يختار أفعاله عن قدرة واستطاعة على العمل أو الامتناع عنه دون ضغط خارجي، ودون الوقوع تحت تأثير قوى أجنبية، فالحرية هي حرية الإنسان تجاه أخيه الإنسان من جهة، وبما يصدر عنه باختياره من جهة أخرى[4].

---

(1) هذا الحديث متفق عليه، أخرجه البخاري 27/1 رقم 50، ومسلم 157/1 رقم 8.

(2) هذه جزء من قصة طويلة أخرجها الحاكم وأبو نعيم، وذكرها ابن كثير في: البداية والنهاية 143/3-145، والسهيلي في: الروض الأنف 265/1.

(3) مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، ضميرية ص31، وظيفة الدين في الحياة ص29، موسوعة الأديان الميسرة ص254.

(4) انظر تفصيل الكلام عن الحرية في كتاب: الإسلام وحقوق الإنسان، للطب طبلية ص279-313، اشتراكية الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص75.

والإنسان يولد حراً، ويجب أن يعيش حراً، فلا يكون عبداً لله، ولا يعبد إلا الله الواحد القهار، الخالق الرازق، المنعم المتفضل، الذي فطر الإنسان على **العبودية** لله تعالى وحده، دون أن يكون عبداً لسواه، وهذا ما قصده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في تسمية كتابه "العبودية" لأن الإنسان عبد لله اضطراراً، وعليه الالتزام بالعبودية لله وحده اختياراً[1]، وهو ما بيّنه القرآن الكريم فقال تعالى: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ [الذاريات: 56]، وقال عز وجل: وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ [الأنبياء: 25]، وقال تعالى: مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ [يوسف: 40]، والمقصود من العبادة التزام منهج الله تعالى في الخلق ، والكون، والحياة، والإنسان.

**وحق الحرية عام وشامل، وأصل لحقوق متعددة** تدخل تحت عناوين مختلفة، منها: **حرية الاعتقاد** والتدين، كما سنبينه في المبحث الثاني، **وحرية التفكير** المرتبط بالعقل والبحث والاختيار لكشف الحقائق، ومعرفة أسرار الكون، واختيار ما يقتنع به الإنسان، **وحرية الرأي والتعبير** والدعوة إلى الخير، **وحرية العمل**، وغيرها من الحريات الكثيرة، في المسكن، والتملك، والانتقال، لأن الحرية لها قيمة كبرى وأساسية، لارتباطها بطبيعة الإنسان وفطرته، ولتأثيرها في تكوين شخصيته، وتحقق معنى الحياة منه، وعن طريقها يطلق الإنسان طاقاته المادية والفكرية والنفسية لبناء المجتمع[2]، حتى إن **إنسانية الإنسان رهن بحريته**[3].

---

(1) العبودية، لابن تيمية ص10.

(2) انظر تفصيل ذلك في كتاب: حقوق الإنسان في الإسلام، للدكتور محمد الزحيلي ص185 وما بعدها، ص279 وما بعدها، حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات ص95، حقوق الإنسان، الصالح ص40.

(3) حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات ص91.

والمهم هنا **الحرية الشخصية أو حرية الذات** التي تعتبر الأساس لغيرها، والتي مرت عليها في التاريخ عهود مظلمة على البشرية، وعانى منها الناس الشيء الكثير، وسلبت حرية الأشخاص بأسباب متنوعة.

ولكن هذه **الحرية الشخصية ليست مطلقة**، وإلا أدت إلى الفوضى، والدمار، والتناقض، بل قد يؤدي إطلاقها إلى فناء البشرية، ولذلك يجب تقييدها، ولها قيدان أساسيان، **الأول**: أن تتوقف حرية الشخص عند حرية الآخرين، **والثاني**: أن تقيد هذه الحرية بالأنظمة، والأحكام، والقوانين العادلة التي ترعى المصالح العامة، وتشرف من عَلُ على ممارسة الحريات حتى لا تنقلب وبالاً على أصحابها، كما نراها اليوم في إطلاق بعض الحريات في بعض الجوانب، وغلّ يد الأفراد والشعوب في جوانب أخرى.

وكفل الإسلام **حق الحرية الشخصية**، أو حرية الذات، وأن الناس متساوون في هذه الحرية، وذلك بتوجيه الخطاب والتكليف في القرآن للناس عامة، منذ خلق الله آدم وذريته وحتى تقوم الساعة، وهو ما عبّر عنه، وصوره عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مقولته الخالدة: "**متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً**"[1]، وقال عنها الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: "**إن أصل الناس الحرية، حتى يعلم أنهم غير أحرار**"[2].

ومارس المسلمون الحرية على النهج المعتدل، بدون إفراد ولا تفريط، ولا كبت ولا فوضى، باستثناء إقرار الرق لمسوغات خاصة، وأسباب كثيرة، وقيود عديدة لا مجال لعرضها هنا.

وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فنص على حق الحرية في المادة الأولى منه "يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وُهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم أن يعاملَ بعضهم بعضاً بروح الإخاء".

---

(1) حسن المحاضرة، السيوطي 578/1.

(2) الأم، الشافعي 265/6.

ثم جاء الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، فأعلن حرية الإنسان من الولادة، ثم أتبع ذلك بحرية الشعوب، فنصت المادة الحادية عشرة منه على أنه "أ: الإنسان حراً، وليس لأحد أن يستعبده، أو يذله، أو يقهره، أو يستغله، ولا عبودية لغير الله تعالى، ب: الاستعمار بجميع أنواعه، وباعتباره من أسوأ أنواع الاستعباد، محرم تحريماً مؤكداً، وللشعوب التي تعانيه الحق الكامل في التحرر منه، وفي تقرير المصير، وعلى جميع الشعوب والدول واجب النصرة لها في كفاحها لتصفية كل أشكال الاستعمار أو الاحتلال، ولجميع الشعوب الحق في الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة، والسيطرة على ثروتها ومواردها الطبيعية".

ولكن حق الحرية المقرر للإنسان أولاً، وللشعوب ثانياً، يكاد أن يكون اليوم نظرياً، ويعاني الأفراد والشعوب الويلات من الإفراط والتفريط بحق الحرية، والمتاجرة بها، والتغني فيها، وعدم ضبط الممارسات فيها، وحولها، حتى قالت مدام رولان: "كم من الجرائم ارتكبت باسمك أيتها الحرية"[1].

وإن باب الحريات واسع وعريض، ويأتي على رأسها حرية الاعتقاد، وهي موضوع المبحث الثاني.

**المبحث الثاني**

**حرية الاعتقاد والتدين**

تعتبر حرية الاعتقاد، أو حق التدين، من **أهم حقوق الإنسان** بعد حق الحياة، إن لم تسبقه وتفوق عليه[2]، لأن الدّين أحد الضروريات الخمس، وأولها في الإسلام، وهو أهم الضروريات ويقدم على حق الحياة، لذلك شرع الجهاد في سبيل الله على المسلم بالمال وبالنفس والاستشهاد في سبيل الدين، لضمان حرية العقيدة، وممارستها، وحق التدين، ونشر الدعوة

---

(1) حقوق الإنسان في الإسلام، الزحيلي ص165-170، حقوق الإنسان في القرآن والسنة، الصالح ص40.

(2) يقول الأستاذ سعيد كامل معوض: "حرية الاعتقاد هي الحرية الأم في الإسلام" انظر: حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات ص81.

الصحيحة، ليحيا الإنسان الحياة الكريمة العزيزة، منسجماً مع معتقده ودينه، وخاصة إذا كان الدين هو الحق الثابت، المنزل من الله تعالى، المحفوظ من التحريف والتبديل، المنسجم مع الفطرة والواقع، والتصور الصحيح عن الكون، والحياة، والإنسان.

وحرية الاعتقاد، أو حق التدين **مرتبط بالعقل والفكر**، وحرية الإرادة والاختيار، والقناعة الشخصية للإنسان، لأن العقيدة تنبع من القلب، ولا سلطان لأحد عليها إلا لله تعالى، ولذلك جاءت مقررة في النصوص الشرعية بشكل عام لكن الناس[1].

**أولاً: مشروعية حرية الاعتقاد:**

نصّ القرآن الكريم صراحة على حرية الاعتقاد، وحق التدين، مع التحذير من الضلال والفساد، ثم الإرشاد إلى حسن الاختيار، ليتحمل الإنسان مسؤولية اختياره، قال تعالى لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [البقرة: 256].

وقال تعالى: وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ [يونس: 99].

وقال تعالى مخاطباً رسوله صلى الله عليه وسلم: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ [القصص: 56].

وأرشد القرآن الكريم إلى الدين الحق، وهو دين الفطرة، دون إلزام به، فقال تعالى: فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [الروم: 30].

وبيَّن القرآن الكريم الدين الصحيح، وترك حرية الاختيار لمشيئة الإنسان، فقال تعالى: وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ

---

(1) حقوق الإنسان في الإسلام، مقال الأستاذ ماجد أحمد موفي ص94، حقوق الإنسان في القرآن والسنة ص150.

إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاء كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءتْ مُرْتَفَقًا [الكهف: 29].

**والفطرة:** هي الاستعداد الإنساني للدين الحق، ومعرفة الخالق، وهي الفطرة التي فطر الله الناس عليها بالميل الطبيعي الذي أودعه للتفكير في خلق السموات والأرض، لمعرفة المبدع الخالق، وبالتالي الميل الذاتي لتوحيد خالق الكون وبارئه، فإن وصل الإنسان بتفكيره واختياره إلى معرفة الله الواحد الأحد، فذلك **الدين القيم**، دين الفطرة الذي ارتضاه الإنسان لنفسه باختياره وإرادته، فينجو في الدنيا، ويحظى برضوان الله في الآخرة.

وبيَّن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن **كل إنسان يولد على الفطرة**، ويبقى على دين الفطرة حتى يُبدَّل بفعل إنساني، أو إيحاء شيطاني، فقال عليه الصلاة والسلام: (كل مولود يُولد على الفطرة، فأبواه يُهوّدانه، أو يُنصّرانه، أو يُمجّسانه)[1]، وإن بقي على دين الفطرة، أو كان أبواه مسلمين، ثم اختار دين الحق، وحافظ عليه، أو دخل به بعد قناعة، واختيار، ورضا، وتفكير، فهنا يصبح حقه مصوناً، ولا يقبل من غيره أن يمارس عليه أي ضغط أو إكراه، أو عبث، ليغيّر دينه، ويكره على تركه.

**فالإسلام ضمن حرية الاعتقاد للناس أولاً**، ومنع الإكراه على الدين ثانياً، كما ألمحناه إليه، ثم قرر التسامح الديني الذي لا يعرف التاريخ له مثيلاً[2]، مما نوضحه في الفقرة التالية.

**ثانياً: التسامح الديني في الإسلام:**

---

(1) هذا الحديث رواه البخاري 456/1 رقم 1292، ومسلم 207/16 رقم 2658، وأحمد 233/2، والبيهقي 202/6، عن الأسود بن سريع، ورواه أبو يعلى والطبراني وصححه السيوطي (الفتح الكبير 329/2).

(2) يعترف البروفسور (درم) بأن سجل الإسلام في مجال الحرية الدينية كان أفضل بكثير من سجل النصرانية الغربية، فالتسامح الذي شهدته الدولة الإسلامية لم تشهد له مثيلاً الدول الغربية حتى في العصر الحديث. انظر: حقوق الإنسان بين التنظيم والاستباحة، الدكتور محمد عبد الله الركن ص211.

تتأكد النظرية الإسلامية للإنسان، وحريته، وعقله، وإرادته، واحترام إنسانيته، في نظرة الإسلام لغير المسلمين، وتقدير مكانتهم الإنسانية، واحترام كرامتهم، وحسن التعامل معهم، وإنصاف الحق لهم، ولو خالفوا المسلمين في الدين والعقيدة، ويظهر ذلك في تقرير المبادئ الآتية:

**1- حرية الاعتقاد لغير المسلم،** فالإسلام لا يُلزم الإنسان البالغ العاقل على الدخول في الإسلام، كما سبق بيانه، مع القناعة واليقين أن الإسلام هو الدين الحق المبين، وأن عقيدته هي الصواب، والصراط المستقيم، وأنها المتفقة مع العقل والفطرة، ومع ذلك يترك للإنسان البالغ العاقل حرية الاعتقاد، واختيار الدين الذي يريده، على أن يتحمل نتيجة هذا الاختيار.

والأدلة كثيرة، وصريحة في ذلك، منها قوله تعالى في الآية السابقة: لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [البقرة: 256].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: "أي **لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام،** فإنه بيّن واضحٌ، جلي في دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحداً على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام، وشرح صدره، ونوّر بصيرته، دخل فيه على بينة"[1].

قال مسروق في سبب نزول هذه الآية: "كان لرجل من الأنصار من بني سالم بن عوف ابنان، فتنصرا قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قدما المدينة في نفر من النصارى يحملان الطعام، فأتاهما أبوهما فلزمهما، وقال: لا أدعكما حتى تُسلما، فأبيا أن يسلما، فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أيدخل بعضي (أي: ولدي) النار، وأنا أنظر؟! فأنزل الله عز وجل لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ

---

(1) تفسير ابن كثير 30/1.

بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [البقرة: 256]، فخلا سبيلهما"[1].

وجاء في "التفسير المنير": "هذه الآية قاعدة عامة من قواعد الإسلام، وركن عظيم من أركان سياسته ومنهجه، فهو لا يجيز إكراه أحد على الدخول فيه، ولا يسمح لأحد أن يكره أحداً على الخروج منه...، ودلت (الآية) على ظهور أدلة الرشد والإيمان، وتميز الحق عن الغي، والضلالة، والجهالة، وأن الإسلام هو دين الحق، وأن أنواع الكفر كلها باطلة"[2].

وأكد القرآن الكريم هذه المعاني في عدة آيات، فقال تعالى: وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ [يونس: 99]، وأن الهداية من الله تعالى في علم الغيب، وأن الإنسان له حق الاختيار، فقال عز وجل: لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاء وَجْهِ اللّهِ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ [البقرة: 272]، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم، والدعاة والعلماء من بعده، مجرد مبلغين، وناصحين، ومذكّرين، قال تعالى: فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ 21 لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ [الغاشية: 21-22].

وبالتالي فإن **الإسلام يترك للإنسان حريته، واختياره في العقيدة،** لأن الإيمان أساسه إقرار القلب وتسليمه، وليس مجرد كلمة تلفظ باللسان، أو طقوس وحركات تُؤدى بالأبدان؟.

ولكن القرآن دعا إلى **إعمال العقل،** وإجهاد الفكر، وإمعان النظر في الكون والنفس، وتنمية الإحساس والشعور، وحثه على معرفة الحقائق، واكتشاف أسرار الكون، وخزائن الأرض إلى معرفة الخالق، الواحد الأحد، كما قال الشاعر:

---

(1) أسباب النزول للواحدي ص70، ط دمشق، تحقيق الدكتور مصطفى البغا.

(2) التفسير المنير، للدكتور وهبة الزحيلي 23/3، 25، وانظر: اشتراكية الإسلام، السباعي ص81.

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

قال تعالى: قُلِ انظُرُواْ مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ [يونس: 101]، وقال تعالى: وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ 20 وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ [الذاريات: 20-21]، مما يجعل التفكير ليس مجرد حق في الإسلام، بل **التفكير فريضة إسلامية**، مع تحريم التقليد، والتنديد بإغلاق العقل، وتعطيل الفكر[1].

**2- احترام بيوت العبادة للجميع**، وهذا فرع عن حرية الاعتقاد السابقة، واحترام العقيدة التي يختارها الإنسان البالغ، ولذلك يترك الإسلام لغير المسلم حرية ممارسة العبادات التي تتفق مع عقيدته، ويحافظ على بيوت العبادة التي يمارس فيها شعائره، ويحرم على المسلمين الاعتداء على بيوت العبادة وهدمها، أو تخريبها، سواء في حالتي السلم والحرب.

والوثائق التاريخية كثيرة في وصية الخلفاء لقادة الجيوش، وفي المعاهدات التي أبرمت في التاريخ الإسلامي، وعند الفتوحات مع غير المسلمين، في حفظ بيوت العبادة لغير المسلمين، ومنها **الوثيقة العمرية** مع أهل بيت المقدس، مع الدليل المادي الملموس في بقاء أماكن العبادة التاريخية القديمة لليهود والنصارى وغيرهم في معظم ديار الإسلام والمسلمين، يقول ريتشارد ستيبز: "لقد سمح الأتراك – يقصد الدولة العثمانية – للمسيحيين جميعاً للإغريق واللاتين أن يعيشوا معاً محافظين على دينهم، وأن يصرفوا ضمائرهم كيفما شاءوا، بأن منحوهم كنائسهم لأداء شعائرهم المقدسة في القسطنطينية وفي أماكن أخرى كثيرة"[2].

---

(1) حقوق الإنسان في القرآن والسنة ص152، وظيفة الدين في الحياة ص65.

(2) حقوق الإنسان في الإسلام، مثال الأستاذ سعيد كامل معوض ص81، وانظر: حقوق الإنسان بين التنظيم والاستباحة، مقال: الحرية الدينية من منظور غربي، الدكتور محمد عبد الله الركن ص209 وما بعدها.

**3- المعاملة الإنسانية:** إن الإسلام يطلب من المسلم أن **يعامل الناس جميعاً بالأخلاق الفاضلة،** والمعاملة الحسنة، وحسن المعاشرة، ورعاية الجار، والمشاركة بالمشاعر الإنسانية في البر، والرحمة، والإحسان، وهي أمور يومية، وشخصية، وحساسة، وذات تأثير كبير، بدءاً من معاملة الأبوين المشركين، إلى الإحسان للأسير غير المسلم، إلى الإنفاق والإحسان للأقارب والجيران غير المسلمين، إلى الهدية وتبادل المنافع معهم.

وكان رسول الله صلى الله علي وسلم يزور أهل الكتاب في المدينة، ويكرمهم، ويحسن إليهم، ويعود مرضاهم، وسار المسلمون على سنته ونهجه طوال التاريخ، وكان هذا السلوك القويم **أحسن وسيلة للدعوة للإسلام،** والترغيب فيه، والتحبيب بأحكامه، مما دفع الملايين إلى اعتناقه.

وإن منهج الإسلام في **المعاملة الإنسانية لا يفرّق بين الناس في الدِّين والعقيدة،** لذلك أوجب إقامة العدل بين جميع الناس، ومنع الظلم عامة، وحمى الدماء، والأبدان، والأموال، والأعراض للمسلمين ولغير المسلمين، وأمر بالإنصاف، ولو مع اختلاف الدين.

قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ [المائدة: 8].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من ظلم معاهداً، أو انتقصه حقاً، أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة)[1].

وروى الخطيب – بإسناد حسن – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من آذى ذمياً فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمتُه يوم القيامة) وفي

---

(1) هذا الحديث رواه أبو داود 152/2، والبيهقي 205/5.

رواية الطبراني في الأوسط – بإسناد حسن – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من آذى ذمياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله)[1].

وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل القادمين من الأقاليم عن **حال أهل الذمة**، كما يسأل عن المسلمين، والولاة، والقضاة، وكان أمير المؤمنين علي رضي الله عنه يقول: "إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا" وسار عل هذا النهج سائر الخلفاء والولاة[2].

وكانت هذه المعاملة الأدبية الإنسانية مع غير المسلمين سبباً رئيسياً في **ترغيب الناس في الإسلام**، ودخولهم في العقيدة، ومشاركتهم في الدين، وانطوائهم تحت راية الإسلام[3].

**4- المعاملة المالية:** قرر الشرع الإسلامي أن **غير المسلم له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم**، وبالتالي أجاز الإسلام التعامل الكامل مع غير المسلمين، وقرَّر لهم الحقوق والواجبات نفسها التي وضعها للمسلمين، وكفلها لجميع المواطنين: مسلمين وغير مسلمين.

ونتيجة لذلك **عاش غير المسلمين في ظلال الخلافة الإسلامية**، وفي أحضان المجتمع الإسلامي، طوال الأحقاب والقرون، وكانوا ينعمون بالأمن والأمان، والعدل، والحرية الدينية، والمشاركة في شؤون الحياة، والعلم، والحكم، كما ينعم المسلمون، وأنه إذا وقع عليهم ظلم، أو اعتداء – في بعض فترات التاريخ السوداء – فإنه يقع مثله على المسلمين، وقد يكون أشد، كما حصل على اليهود والمسلمين في الأندلس، ومع المسلمين والنصارى في فلسطين المحتلة[4].

---

(1) انظر: الفتح الكبير 144/3.

(2) تاريخ القضاء في الإسلام، الدكتور محمد الزحيلي ص96، 100، ط دار الفكر – دمشق – 1422هـ/2001م.

(3) حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات ص81.

(4) حقوق الإنسان في الإسلام، مقالات ص65، 82.

وباختصار فإن **التسامح الإسلامي** عرف في التاريخ بصورة مشرقة لم تعرف البشرية له مثيلاً، ولا نظيراً في القديم والحديث، وشهادات المستشرقين والمؤرخين طافحة بذلك، ويحسن مقارنتها بما فعل الرومان قبل الإسلام في مصر والشام، مع المخالفين لهم بالعقيدة أو المخالفين لهم بالمذهب، وما فعله الأسبان في الأندلس، وما ارتكبه الصليبيون في القدس وبلاد الشام، وما يفعله اليهود والصهاينة في فلسطين، وما يفعله كثير من غير المسلمين اليوم في أوروبا، وروسيا، وآسيا، والشيشان، وبورما، وكشمير، مما لا مجال للتوسع فيه.

**ثالثاً: أساس العلاقة مع غير المسلمين:**

نص القرآن الكريم على أساس العلاقة مع غير المسلمين، فقال تعالى: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ 8 إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [الممتحنة: 8-9].

فالأساس في التعامل هو **البر والقسط مع الناس جميعاً**، ولو كانوا غير مسلمين، إلا إذا قاتلوا وحاربوا، واضطهدوا، فهنا يشرع القتال، والحرب، والجهاد ضدهم، مما لا علاقة له بحرية العقيدة والاعتقاد.

ذكر العلامة القرافي المالكي **معنى البر** الذي أمر الله به المسلمين في شأنهم فقال: "وأما ما أمر به من برهم، من غير مودة باطنة، فالرفق بضعيفهم، وسدّ خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف بهم والرحمة، لا على سبيل الخوف، والذلة، واحتمال أذاهم في الجوار، مع القدرة على إزالته، لطفاً منا بهم، لا خوفاً ولا تعظيماً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا مع أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرَّض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم، وعيالهم، وأعراضهم، وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يُعانوا على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم لجميع حقوقهم، وكل خير يحسن من الأعلى

مع الأسفل أن يفعله، فإن ذلك من مكارم الأخلاق"[1]، وهذا يتفق مع التسامح وحرية الاعتقاد لهم.

**رابعاً: معاملة أهل الكتاب:**

تظهر حرية الاعتقاد والتدين في بيان معاملة المسلمين لأهل الكتاب خاصة، فقد خصص الإسلام أهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى، ومعهم المجوس، ومن قام دينه في الأصل على كتاب سماوي، وإن حرِّف، وبدِّل، خصّهم **بمنزلة خاصة في المعاملة والتشريع.**

ففي التعامل ينهى القرآن الكريم عن **مجادلة أهل الكتاب في دينهم إلا بالحسنى،** حتى لا تقع العداوة والبغضاء، والشحناء، والضغينة، والأحقاد الطائفية بين الناس، ولا يكون الجدل والعصبية سبيلاً إلى تغيير النفوس، قال تعالى وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ [العنكبوت: 46].

كما أباح الإسلام **مؤاكلة أهل الكتاب،** والأكل من ذبائحهم، واستعارة الأواني منهم، وأجاز مصاهرتهم، **والتزوّج من نسائهم** المحصنات العفيفات، مع أن القرآن الكريم قرّر قيام الحياة الزوجية على المودة والرحمة.

قال تعالى الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [المائدة: 5].

وهذا الحكم في **أهل الكتاب عامة،** ولو كانوا غير مقيمين في دار الإسلام، أما المقيمون في دار الإسلام فهم مواطنون، ولهم اسم آخر فيه

---

(1) الفروق، القرافي 15/3.

تشريف، وهو "أهل الذمة" أي لهم ذمة الله وذمة رسوله وذمة المؤمنين، ولهم معاملة خاصة أيضاً.

**وأهل الذمة** اصطلاح شرعي مأخوذ من العهد، والأمان، وسُمّوا به أخذاً من الأحاديث والمعاهدات، وأن لهم "**عهد الله، وعهد رسوله**" وأنهم في "ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذمة المؤمنين" ليعيشوا في حماية الإسلام، وفي ظل الدولة الإسلامية آمنين، وينعمون بأمان المسلمين، وضمانهم، **بموجب عقد الذمة**، وهو عقد دائم يتضمن الحقوق والواجبات للمسلمين ولأهل الكتاب، ويتم إقرارهم على دينهم، وتمتعهم بحماية الدولة الإسلامية، مقابل دفع ضريبة، وهي مبلغ رمزي زهيد من المال على الغني القادر القوي، مع خضوعهم – كالمسلمين – للأحكام الشرعية في المعاملات، دون العقيدة والعبادة، وهذه **الجزية** تقابل واجب الزكاة والجهاد على المسلمين، فإن شارك الذمي في الجهاد سقطت عنه الجزية عند فريق من الفقهاء.

وكل هذه المعاملة متفرعة عن **التسامح الديني أولاً، وحرية الاعتقاد والتدين ثانياً، والنظرة الإنسانية لهم ثالثاً**، وأن الإسلام يكرّم الإنسان، ويتعامل معه، بمجرد كونه إنساناً، وإن خالف في العقيدة والدين، والجنس واللون، واللغة والانتماء.

**خامساً، حكم الارتداد عن الإسلام:**

كثيراً ما تثار مسألة عند الكلام عن حرية الاعتقاد والتدين، وكأنه يظهر فيه التناقض والتعارض بين حرية التدين والاعتقاد، **وتحريم الردة في الإسلام**، لما أجمع عليه فقهاء الشريعة من اعتبار الردة جريمة كبرى، وتستوجب العقاب الشديد في الدنيا، والعقاب الوبيل في الآخرة، لقوله تعالى: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ [البقرة: 217]، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من بدّل دينه فاقتلوه)[1].

والحقيقة أن هذا الحكم القاسي الشديد للمرتد هو فرع من حرية التدين والاعتقاد، وحماية له؛ لأن الإسلام لا يكره أحداً على اعتناقه والدخول فيه، إلا إذا حصل عنده القناعة التامة، والرضا الكامل، والإقرار بأن الإسلام حق، فيعلن إسلامه، وينضوي تحت لوائه، واتفق الفقهاء أنه لا **يقبل التقليد في العقيدة والإيمان**، ولا بدَّ من موافقة العقل والتفكير على ذلك، فإن ارتد بعد ذلك فهو إما أنه دخل الإسلام نفاقاً، ورياءً، وتجسساً، ولمصلحة خسيسة، وبقي الكفر في قلبه، فهو يتلاعب في العقيدة والمقدسات، ويستحق القتل لهذه الجريمة الشنيعة، وإما أنه خرج من الإسلام لوسوسة الشياطين من الإنس والجن، وإغوائهم وإغرائهم ، لتفريق الجماعة، وزعزعة الثقة، وبث بذور الفتنة والتفرقة، فهنا يستتاب، وتكشف له الحقائق، ويناقش في شبهته، حتى لا يبقى له حجّة، وتُزال عنه الأوهام، فإن أصرّ فإنه يقتل لجريمته بالعبث في المقدسات، والعقائد، والأديان، وخروجه على النظام العام، وخيانته للأمة التي ترعاه، والدولة التي تحميه.

لذلك انفرد الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان في هذه النقطة المجمع عليها بين العلماء، وأنه يتعينُ على المسلم – بعد أن اهتدى إلى الإسلام بالإيمان الصحيح المقنع بوجود الله تعالى، والاعتراف بوحدانيته، وتصديق نبيه – يتعين عليه الثبات عليه، ونصت المادة العاشرة منه على أنه: "لما كان على الإنسان أن يتبع دين الفطرة، فإنه لا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه عليه، كما لا يجوز استغلال فقره، أو ضعفه، أو جهله، لتغيير دينه إلى دين آخر، أو إلى الإلحاد"[2].

**سادساً: حق التدين في المواثيق والإعلانات:**

---

(1) هذا الحديث أخرجه البخاري 1098/3 رقم 2854، 2537/6 رقم 6524، وأحمد 2/1، 7، 282، 283، 323، 231/5، وانظر نيل الأوطار 201/7، الفتح الكبير 175/3.

(2) حقوق الإنسان في الإسلام، الزحيلي ص181.

إن حق التدين، وحرية الاعتقاد، ليس لها تاريخ بعيد في الغرب، وأوروبا، وسائر أنحاء العالم، وإنما كان الإكراه على الدين، والتعصب الديني، هو السائد حتى قامت الثورة الفرنسية، وأعلنت حرية التدين.

وجاء الإعلام العالمي لحقوق الإنسان فنص على ذلك بتواضع واستحياء، ولم يخصص لذلك مادة مستقلة، وإنما جاء ضمن المادة 18 منه، والتي تنص: "لكل شخص الحق في حرية التفكير، والضمير، **والدين،** ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم، والممارسة، وإقامة الشعائر، ومراعاتها، سواء أكان ذلك سراً أم من الجماعة".

أما الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان فقد أسهب في موضوع الإيمان والعقيدة، ونص في المقدمة على ارتكاز حقوق الإنسان على أساس "الإيمان بالله رب العالمين...، والتصديق برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، والانطلاق من عقيدة التوحيد الخالص التي قام عليها بناء الإسلام، والتي دعَتِ البشر كافة ألا يعبدوا إلا الله، ولا يشركوا به شيئاً..." ثم نصت المادة الأولى على " أن العقيدة الصحيحة هي الضمان لنمو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان"، ثم جاءت المادة العاشرة منه كما ذكرناها سابقاً[1].

وإكمالاً لبحث حرية الاعتقاد وحق التدين، نذكِّر بأمرين:

**1- حق الشخص في الدعوة إلى دينه** الذي يعتنقه بالحكمة والموعظة الحسنة، ودون الإساءة لأتباع الديانات الأخرى، مع حقه في ممارسة العبادات التي تنص عليه العقيدة، في بيوت العبادة عامة، وفي المساجد خاصة، وأن يمارس الداعي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن يقيم الشعائر والنسك التي تتصل بالدين.

2- إن **الجهاد في الإسلام** لم يهدف إلى إكراه أحد على الإسلام، وإنما كان منصباً لإزالة حكم الطوغيت والجبارين في الأرض، وإخراج

---

(1) حقوق الإنسان في الإسلام، الزحيلي ص181.

الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن جَوْر الحكام إلى عدل الإسلام، ولرفع العقبات أمام الدعوة والدعاة، لتنفيذ حرية العقيدة وإزالة الظلم، حتى يتمكن الناس من التفكير في العقيدة، واختيار الدين الحق، والإيمان الصحيح، ثم لحماية ذلك بشكل كامل.

قال خالد بن الوليد رضي الله عنه: "إنا لا نُكره أحداً على الإسلام، ولو كان الكافر يُقاتل حتى يسلم لكان هذا أعظم الإكراه على الدين"[1].

**الخاتمة:**

في ختام هذا البحث نلخص النتائج التي وصل إليها، مع تقديم بعض التوصيات:

1- **الدين في اللغة** يعني القهر والسلطة، والطاعة والخدمة، والشرع، والجزاء والمكافأة، وكلها جاءت في القرآن.

2- اختلف علماء الاجتماع والفلسفة والأديان في **تعريف الدين في الغرب**، فبعضهم أنكر جوهر الدين في وجود الخالق، وبعضهم فسره تفسيراً نفسياً، ورجال الدين عرفوه بما يتفق مع الدين المسيحي بعد انحسار الكنيسة عن الحياة.

3- شاع وانتشر **تعريف عام للدين** بأنه حالة نفسية وعقلانية ووجدانية لمن يتصف بالتدين، وأنه تربية العواطف والمشاعر لاحترام الطقوس والمشاركة في المناسبات واحترام رجاله وشعائره.

4- **الدين عند علماء المسلمين:** وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملات.

5- **إن المفهوم الصحيح للدين** هو النظام للحياة مع الإذعان فيه لسلطة الخالق العليا، والعمل على طاعتها.

---

(1) حقوق الإنسان في الإسلام، الزحيلي ص182، حقوق الإنسان في القرآن والسنة ص158.

6- **الحرية** ملكة خاصة تميز الإنسان عن غيره، وتمنحه سلطة التصرف عن إرادة وروية، وهي أنواع، وأهمها الحرية الشخصية أو حرية الذات وخاصة في الاعتقاد والتدين، والحرية ليست مطلقة وإنما تقف عند حرية الآخرين، وضمن الأنظمة والشرائع والقوانين.

7- وردت نصوص شرعية قطعية وصريحة في **حرية الاعتقاد والتدين.**

8- نتج عن إقرار الإسلام لحرية الاعتقاد والتدين انتشار **التسامح الديني** مع غير المسلمين في منحهم حرية الاعتقاد، واحترام بيوت العبادة لهم، والمعاملة الإنسانية معهم، ومساواتهم مع المسلمين في المعاملات المالية.

9- إن أساس العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو **البر والقسط** إلا عند العدوان والقتال.

10- خصص الإسلام **أهل الكتاب** بمعاملة خاصة في مؤاكلتهم وتزوج نسائهم ومنحهم حق الذمة.

11- إن حكم **الردة** لا يتنافى مع حرية الاعتقاد والتدين، وفيها عقوبة لجريمة التلاعب بالدين والخروج على النظام.

12- أقرت المواثيق الدولية والإعلانات العالمية **حق التدين،** وحق الدعوى للدين، وحمايته بالجهاد.

13- نوصي الأفراد والحكومات والمنظمات الدولية **بالالتزام بحق التدين** للأفراد، واحترام جميع العقائد، وعدم المساس بمعتقداتها، ومبادئها، وأماكن العبادة لها، وخصوصياتها.

14- نوصي بوجوب **التمسك بالأديان،** للوقوف في وجه الإلحاد، والضياع الذي يدمر الحياة والبشرية.

15- نوصي بوجوب **التعاون بين الأديان،** والتسامح مع المخالفين بالدين، واحترام عقائد الأمة، وصيانتها من كل عبث، لوضع الحد للتشدد والتطرف، والعصبية والتشرذم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.